



المرفقات: ١

## الموضوع: الاتفاقية المحدثة لإدارة المحفظة الخاصة في الأسهم المحلية

### قرار الهيئة الشرعية رقم (٧٠/أ)

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:  
فإن الهيئة الشرعية لبنك البلاد في اجتماعها الخامس والتسعين بعد الثلاثاء المنعقد يوم  
الأربعاء ٢٦/١٠/١٤٢٨ هـ الموافق ١١/٠٧/٢٠٠٧ م، في مدينة الرياض بالمقر الرئيس  
للبنك قد اطلعت على: "الاتفاقية المحدثة لإدارة المحفظة الخاصة في الأسهم المحلية".

وبعد الاطلاع على القرار رقم (٧٠)، ودراسة التعديلات التي أجريت على الاتفاقية  
قررت الهيئة إجازتها حسب الصيغة المرفقة بالقرار؛ على أن يتلزم البنك بالضوابط الواردة  
في القرار (٧٠).

وفق الله الجميع لهداه، وجعل العمل في رضاه، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى  
آله وصحبه وسلم.

جلاف

### الهيئة الشرعية

أ.د. عبدالله بن محمد المطلق (نائباً)

الله

عبدالله بن سليمان بن منيع (رئيساً)

الله

د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان (عضوً)

الله

أ.د. عبدالله بن موسى العمار (عضوً)

الله

د. محمد بن سعود العصيمي (عضوً وأميناً)

الله

د. يوسف بن عبدالله الشبيلي (عضوً)

الله

ص.ب. 140  
Riyadh 11411

الملكة العربية السعودية

هاتف (+966 1) 479 8888

فاكس (+966 1) 479 8898

القرار (٧٠) [bankalbilad.com.sa](http://bankalbilad.com.sa)

### اتفاقية إدارة محفظة استثمارية خاصة

— هـ	عام	من شهر	إنه في هذا اليوم
— مـ	عام	من شهر	الموافق

تم إبرام هذه الاتفاقية بين كل من:

**أولاًً - بنك البلاد**

العنوان : الرياض - الملز

الهاتف: ٤٧٩٨٥٦٦ (٩٦٦١ +)

فاكس: ٤٧٩٨٨٢٠ (٩٦٦١ +)

صندوق البريد : الرياض ١١٤١١ صندوق بريد ١٤٠

**ثانياً - المكرم /**

العنوان:

الهاتف:

فاكس:

صندوق بريد:

و يشار إليهما مجتمعين بـ "الطرفين"

تفهيد:

حيث إن البنك يزاول جميع الأعمال المصرفية حسب الترخيص المنوح له من الجهات المعنية في المملكة العربية السعودية، و حيث إن البنك لديه الخبرة المصرفية الكافية في إدارة مختلف الحافظ الاستثمارية بما في ذلك بيع و شراء الأدوات المالية المحازة من قبل الهيئة الشرعية لدى البنك (أسهم، مراجحات، صناديق استثمارية، صكوك، وكالة، استثمار مباشر، أو أي أداة مالية أخرى جائزة)



و حيث إن العميل يرغب في قيام البنك بإنشاء وإدارة محفظة أدوات مالية يقوم بوجتها البنك على سبيل المثال لا الحصر بشراء وبيع الأدوات المالية المتوقعة مع أحكام الشريعة الإسلامية (و يشار إليها فيما بعد بـ "المحفظة")

و حيث إن العميل يرغب في تحقيق النمو الرأسمالي الطويل الأجل من خلال الاستثمار في الأسهم المحلية المتواقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

و حيث إن البنك قد وافق على طلب العميل بإنشاء و إدارة المحفظة المذكورة أعلاه وفقاً للشروط والأحكام المذكورة أدناه.

و عليه فقد اتفق الطرفان وهما بكمال الأهلية المعتبرة شرعاً ونظاماً على ما يأْتِي:

- أو لاً - يعتبر التمهيد جزء لا يتجزأ من هذه الاتفاقية.

**ثانياً**- يوافق الطرفان على أن يقوم البنك بإنشاء وإدارة المحفظة باسم العميل وحسابه.

ثالثاً- يوافق الطرفان على أن يقوم العميل بفتح حساب استثماري لدى البنك حسب الإجراءات المتّبعة داخل البنك ليتم ربطه بالمحفظة على ألا تقل بداية رصيد الحساب الاستثماري عن مبلغ \_\_\_\_\_ ريال سعودي (فقط ريال سعودي) - ويستثنى من ذلك ما إذا كان انخفاض رصيد الحساب الاستثماري عن المبلغ المحدد ناتجاً عن انخفاض القيمة السوقية لموجودات المحفظة - أو بتحويل أو إيداع ما يكون لدى العميل من أدوات عينية إلى المحفظة، و في هذه الحال التي يتم فيها تمويل المحفظة في صورة أدوات مالية فإن هذه الأدوات سيتم تقييمها بناء على الأسعار السوقية في حينه، وإذا لم يتم تداول بعض هذه الأدوات فان التقييم سوف يتم باستخدام سعر آخر يوم تم فيه التداول.

رابعاً- يوافق العميل على تعيين البنك وكيلًا عنه ومفوضاً بكمال الصلاحيات وفقاً لتقدير البنك المطلق لإدارة المحفظة وما تحتويه تلك المحفظة من أصول باسم العميل

و لحسابه. و يقر العميل بتفويض البنك بالتخاذل القرار بالتصرف والإدارة وتنويع الاستثمارات - بين الأدوات المالية المتواقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وبين الاستثمارات النقدية قصيرة الأجل لما قد يتتوفر من سيولة - أو تخفيض تلك الاستثمارات أو تصفيتها دون الحاجة للموافقة المسبقة من العميل.

خامساً - يقر العميل ويدرك بأن ما يقوم به البنك باسم العميل ونيابة عنه هو استثمار لا يخلو من المخاطر العالية وعرضة للتقلبات السريعة ويتحمل الربح والخسارة، ولذلك فإن قيمة المحفظة قد تزيد أو تنقص عن المبلغ المستثمر وفي بعض الأحوال قد يفقد العميل جميع استثماراته و/أو لا يستلم أي عائد عليها. و يقر العميل ويقبل بتحمله منفرداً جميع مخاطر هذا الاستثمار ما لم يكن هناك إهمال أو تفريط من جانب البنك.

سادساً - إن الهدف الاستثماري للعميل هو النمو الرأسمالي الطويل الأجل وعليه فإن المدى الاستثماري للمحفظة ثلاثة سنوات أو أكثر.

سابعاً - يوافق الطرفان على أن يكون قياس أداء المحفظة بناء على معيار أداء يتكون من التالي:

أ) نسبة التغير في مؤشر المحفظة المتفق عليه والمتوافق مع معايير الهيئة الشرعية لدى بنك البلاد.

ب) سوف يتم احتساب وقياس الأداء بصفة ربع سنوية ابتداء من أول ثلاثة أشهر يُمارس خلالها الاستثمار وذلك لأغراض مقارنة الأداء.

ثامناً - دون الإخلال بما ورد في البند (ثالثاً) أعلاه، يجوز للعميل في أي وقت خلال سريان مدة هذه الاتفاقية أن يقدم بطلب كتابي للبنك باسترداد جزء من موجودات المحفظة و سوف يقوم البنك في اليوم التالي من استلام الطلب - ما لم

يكن عطلة رسمية - بتصفيه المحفظة تدريجياً وحسب ظروف السوق بسعر البيع في تاريخ التنفيذ الفعلى. وفي حال طلب العميل استرداد موجودات المحفظة بعينها دون بيعها، فسوف يتم تقدير تلك الأدوات وفقاً لسعرها السوقى عند استلام البنك لطلب الاسترداد.

تاسعاً - يحق للمدير الاحتفاظ بنسبة تصل إلى  $(\_) \%$  من إجمالي قيمة المحفظة في صورة نقد.

عاشرأً - سيتقاضى البنك نظير إدارته للمحفظة:

أ - رسوما إدارية قدرها  $(\_) \%$  سنويا من إجمالي قيمة المحفظة تخصم من الحساب مباشرة بصورة ربع سنوية ويتم احتسابها أسبوعيا بناء على قيمة المحفظة عند نهاية كل أسبوع ويحدد المبلغ ليتم خصمها نهاية كل ربع.

ب - يحصل العميل على خصم  $(\_) \%$  من رسوم تنفيذ عمليات (الأدوات المالية) وفقا للرسوم المقررة من تداول.

ج - تعتبر الرسوم والمصاريف الإدارية أعلاه ضمن الفقرة (أ) والفقرة (ب) جزء من تكلفة الأدوات المالية بالمحفظة وتدخل في حساب تقدير أداء المحفظة.

الحادي عشر - مدة هذه الاتفاقية ————— سنوات ميلادية تبدأ من تاريخ التوقيع على هذه الاتفاقية وتحدد هذه الاتفاقية تلقائياً لمدد مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين الآخر كتابة بعدم رغبته في التجديد قبل نهاية الاتفاقية بستين (٦٠) يوماً على أن يكون ذلك الإخطار وفقاً للبند الثالث عشر أدناه.

الثاني عشر - يدرك العميل المعوقات المصاحبة لخدمات حفظ الأدوات المالية وخاصة ما يتعلق باستلام الأرباح وسيقوم بإخبار البنك بأي أرباح تصله مباشرة عن الأدوات المالية الخاصة به في المحفظة الاستثمارية في حساب الاستثمار المذكور أعلاه، وسوف يقوم بإيداعها في حساب المحفظة وإشعار البنك بذلك، أو إعطاء البنك



تعليمات باحتساب هذه الأرباح المستلمة سحب نقدي من المحفظة. علمًا بأن  
البنك لا يمانع من سعي العميل لاستلام هذه الأرباح وإيداعها في حساب المحفظة  
إذا أمكن ذلك.

الثالث عشر - (أ) يقر العميل بإخلاء مسؤولية البنك عن أي خسارة قد يتکبدها العميل  
باستثناء ما قد يسببه الإهمال أو التقصير المعتمد من قبل البنك في تنفيذ التزاماته .  
وعلى وجه الخصوص لا تترتب على البنك أي مسؤولية عن أي خسارة أو  
تكاليف (ما لم يكن السبب فيها إهماله أو تقصيره المعتمد) والتي تكون ناشئة عن  
مثيل الآتي :

- ١) الخسارة أو الضرر الناشئين عن تنفيذ تعليمات العميل.
- ٢) انتهاء أو توقيف التداول لأي سبب .
- ٣) عيوب الاتصالات والأجهزة أو المعدات أو العطل الفني سواء كان  
جزئياً أم كلياً.
- ٤) انعدام التوثيق أو الصلاحية أو المشروعية أو السريان فيما يتعلق  
بمعاملات الأوراق المالية.
- ٥) تغيرات السوق أو عدم توافر السيولة.
- ٦) أي حدث آخر خارج عن سيطرة البنك.


(ب) يقر العميل بإخلاء مسؤولية البنك عن أي خسائر غير مباشرة .  
(ج) يتعهد العميل بتعويض البنك ضد أي مسؤوليات أو خسائر أو تكاليف أو  
نفقات تنشأ عن أي مطالبات من قبل الغير أو متطلبات السلطات النظامية ما لم  
يكن حدوثها ناتجة عن الإهمال أو التصرف المعتمد من البنك.  
(د) يقر العميل بمسؤوليته عن الأصول المودعة في حسابه أمام الجهات المختصة  
كافحة، كما يقر أن الإيداعات ناتجة عن نشاطات مشروعة وسالمة من التزوير  
والتزيف، كما يقر بأنه لا حق له في استرداد أي أموال مزيفه تم تسليمها للبنك،  
أو التعويض عنها.

الرابع عشر - سوف يقوم البنك بإصدار كشف شهري يوضح أسعار الأدوات وتقدير موجودات المحفظة كما هو في نهاية كل شهر، وفي حال عدم اعتراض العميل على هذا الكشف خلال (١٥) يوماً من تاريخ إرساله يعد ذلك موافقة من العميل على مضمونه ويكون إقراراً منه على صحة الحساب، ويفترض العميل بأن دفاتر البنك وسجلاته وحساباته تعتبر حجة قاطعة لإثبات العمليات والبالغ المستحقة عليه للبنك وتعتبر قيودها صحيحة ونهاية ولا يجوز له الاعتراض عليها ما لم يكن اعتراضه مبنياً على مستند خططي صادر من البنك وقام بتقديم اعتراضه خلال المدة المذكورة أعلاه.

الخامس عشر - تتم المراسلات كتابة بين الطرفين عبر البريد المسجل أو عبر الفاكس على عنوانيهما ورقمي الفاكس المذكورين أعلاه وفي حال إرسال تعليمات عبر الفاكس يتزمر المرسل بالتأكد من وصول الرسالة عبر الفاكس عن طريق الاتصال بالمرسل إليه. وفي حال تغيير أي من الطرفين لعنوانه فعليه إشعار الطرف الآخر خطياً بذلك فور التغيير.

السادس عشر - لا يجوز لأي من الطرفين تعديل هذه الاتفاقية إلا بموافقة الطرف الآخر، وذلك باستثناء حق البنك في تعديل رسومه المذكورة في البند (عاشرًا) أعلاه في الحدود المتعارف عليها وكذلك التعديلات التي تقرها الأنظمة الحكومية من وقت لآخر، ويحق للعميل إصدار تعليمات خطية موقعة ويحتفظ البنك بحق مناقشتها مع العميل قبل تنفيذها أو الشروع في التنفيذ مباشرة.

السابع عشر - تشكل هذه الاتفاقية اتفاقاً نهائياً بين أطرافه ويجعل محل ما تم الاتفاق بشأنه مسبقاً كتابةً أو مشافهةً.



الثامن عشر - تتم تسوية أي خلاف ينشأ عن تفسير أو تنفيذ هذه الاتفاقية ودياً و إذا  
تعذر ذلك فالمرجع فيه إلى الجهات القضائية المختصة بما لا يخالف أحكام الشريعة  
الإسلامية.

تم إبرام هذه الاتفاقية من نسختين بيد كل طرف نسخة للعمل بموجبها.

وعليه جرى التوقيع والله الموفق،،،

البنك:

التوقيع

العميل:

الاسم:

التوقيع



صفحة ٨ من ٨

مرفق القرار (٧٠/أ)